فيكون المحذوف جزء جملة هو الشرط ومثل هذه الفا
تسمى فاء فصيحة قيل على التقدير الاول وقيل
على الثاني وقيل على التقديرين او غيرهما اي غير
المسبب والسبب نحو نعم الماهدون على ما مر في بحث
الاستيناف من انه على حذف المبتدا والخبر على قول من
يجعل المخصوص خبر المبتدا او ما اكثر عطف على اما جملة
اي اكثر من جملة واحدة نحو انا انبئكم بتاويله فارسلون
يوسف اي فارسلون الى يوسف لاستعبره الرويا ففعلوا
فاتاه وقال له يا يوسف والحذف على وجهين الا يقام
شيء مقام المحذوف بل يكتفى بالقرينة كما مر في الامثلة
السابقة وان يقام نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل
من قبلك فقوله فقد كذبت ليس جزاء للشرط لان تكذيب
الرسل مقدم على تكذيبه بل هو سبب لمضمون الجواب
المحذوف اقيم مقامه اي فلا تحزن واصبر ثم الحذف
لا بد له من دليل وادلته كثيرة منها ان يدل العقل عليه
اي على الحذف والمقصود الاظهر على تعيين المحذوف
نحو حرمت عليكم الميتة فالعقل دل على ان ههنا حذفا
اذ الاحكام الشرعية انما تتعلق بالافعال دون الاعيان
والمقصود الاظهر من هذه الاشياء المذكورة في الاية تناولها
الشامل للاكل وشرب الالبان فدل على تعيين المحذوف
وفي قوله منها ان يدل اذني تسامح وكانه على حذف مضاف

ومنها

27

ومنها ان يدل العقل عليهما اي على الحذف وتعيين
المحذوف نحو وجاء ربك فالعقل يدل على امتناع مجيء
الرب تعالى وتقدس ويدل على تعيين المراد ايضا
اي امره او عذابه فالامر المعين الذي يدل عليه العقل هو احد
الامرين لا احدهما على التعيين ومنها ان يدل
العقل عليه والعادة على التعيين نحو فذلكن الذي لمتنني
فيه فان العقل دل على ان فيه حذفا اذ لا معنى للوم
على ذات الشخص واما تعيين المحذوف فانه يحتمل
ان يقدر في حبه لقوله تعالى قد شغفها حبا وفي مراودته
لقوله تعالى تراود فتاها عن نفسه وفي شانه حتى يشملهما
اي الحب والمراودة والعادة دلت اي على
مراودته لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه في العادة لقهره
اي الحب المفرط اياه اي صاحبه فلا يجوز ان يقدر في
حبه ولا في شانه لكونه شاملا له فتعين ان يقدر في
مراودته نظرا الى العادة ومنها ان يدل العادة عليهما
اي على الحذف وتعيين المحذوف نحو لو نعلم قتالا لاتبعناكم
اي مكان قتال اي مكانا صالحا للقتال لانكم تقاتلونهم في
موضع لا يصلح للقتال ونخشى عليكم منهم ولهذا اشاروا
في المدينة وقالوا ان الحزم البقاء فيها مع انهم كانوا اخبر
الناس بالحرب فكيف يقولون انهم لا يعرفونها فلا
بد من تقدير ما ذكرنا لدلالة العادة عليه ومنها

Copyright © King Saud University